

الفهرس

المحتويات	الصفحة
المقدمة	07-01
الفصل الأول : المسؤولية المدنية المترتبة عن الخطأ الطبي المفضي إلى اعاقة	08
المبحث الأول : نطاق المسؤولية المدنية المترتبة عن الخطأ الطبي	09
المطلب الأول : الإطار القانوني للمسؤولية المدنية الطبية	10
الفرع الأول : الطبيعة القانونية لإلتزام الطبيب	10
أولاً: الطبيب يلتزم ببذل عناية أو تحقيق نتيجة	11
1- التزم الطبيب ببذل عناية	11
2- التزم الطبيب بتحقيق نتيجة	17
ثانياً : الإلتزامات الطبية مرتبطة بالعلاقة الطبية	27
1- إلتزام الطبيب بأخذ رضا المريض	27
2- التزم الطبيب بإعلام المريض	30
ثالثاً : الإلتزامات الطبية مرتبطة بأصول الوظيفة (الطبية و الانسانية)	34
1- الإلتزام بإجراء الفحوص الأولية	35
2- الإلتزام بمراقبة صحة المريض	36
الفرع الثاني : الطبيعة القانونية للمسؤولية المدنية الطبية	38
أولاً : مسؤولية الطبيب تقصيرية	39
ثانياً : مسؤولية الطبيب عقدية	43
ثالثاً : الخيرة بين المسؤوليتين و التعديل فيهما	46
1- مدى جواز الخيرة بين المسؤولية التقصيرية و العقدية	46
2- الاتفاقيات المعدلة لأحكام المسؤولية الطبية	48

- أ- الاتفاقيات المتعلقة بالمسؤولية العقدية48
- ب- الاتفاقيات المتعلقة بالمسؤولية التقصيرية49
- المطلب الثاني : مجال أعمال المسؤولية المدنية الطبية**52
- الفرع الأول : المسؤولية الطبية في إطار المؤسسات الصحية العمومية**52
- أولا : ماهية المؤسسات الصحية العمومية**52
- ثانيا : طبيعة العلاقات القائمة داخل المؤسسات الصحية العمومية**57
- 1- علاقة الطبيب بالمؤسسة الصحية العمومية57
- أ- نوع العلاقة الرابطة بين الطبيب و المرفق الصحي57
- ب- مسؤولية المستشفى العام عن أخطاء الأطباء61
- 2- علاقة المريض بالمؤسسة الصحية العمومية67
- ثالثا : أساس المسؤولية الطبية في المؤسسة الصحية العمومية**69
- 1- المسؤولية الشخصية للطبيب على أساس الخطأ الشخصي72
- 2- مسؤولية المرفق العمومي على أساس العلاقة الوظيفية76
- الفرع الثاني : المسؤولية الطبية في إطار المستشفيات الخاصة**78
- أولا : عمل الطبيب بإحدى المستشفيات الخاصة لحسابه الخاص**79
- ثانيا : مسؤولية أصحاب العيادات الخاصة عن أخطاء الأطباء العاملين بها**82
- المبحث الثاني : أركان قيام المسؤولية المدنية للطبيب المتسبب بالإعاقة**88
- المطلب الأول : الخطأ كأساس قانوني لمسؤولية الطبيب**88
- الفرع الأول : ماهية الخطأ الطبي**89
- أولا : مفهوم الخطأ الطبي**89
- 1- تعريف الخطأ الطبي89
- 2- درجة الخطأ الطبي94

102.....	ثانيا : معيار تحديد الخطأ الطبي
103.....	1- المعيار الشخصي
105.....	2- المعيار الموضوعي
108.....	ثالثا : صور الخطأ الطبي
108.....	1- الأخطاء المتصلة بالتقنيات الطبية
109.....	أ- الخطأ في التشخيص
113.....	ب- الخطأ في وصف العلاج
118.....	ج- الخطأ في العمليات الجراحية
120.....	2- الأخطاء المتصلة بالأخلاقيات الطبية
120.....	أ- خطأ عدم التبصير
122.....	ب- خطأ تخلف رضا المريض
124.....	ج- خطأ الإمتناع عن تقديم العلاج
126.....	الفرع الثاني : تحقق ضرر جراء الخطأ الطبي المرتكب
126.....	أولا : وجود الضرر
126.....	1- مفهوم الضرر
129.....	2- أنواع الضرر
129.....	أ- الضرر المادي
132.....	ب- ضرر تفويت الفرصة
133.....	ج- الضرر المعنوي أو الأدبي
136.....	ثانيا : ارتباط الضرر بالخطأ (تحقق الرابطة السببية)
137.....	1- تعدد الأسباب الرابطة بين الخطأ و الضرر
140.....	2- نفي العلاقة السببية

الفصل الثاني : الضمانات القانونية المكفولة للمعاق المضرور نتيجة خطأ طبي	144
المبحث الأول : آليات جبر ضرر الإعاقة الناجمة عن الخطأ الطبي	145
المطلب الأول : الزامية التأمين من المسؤولية المدنية الطبية	146
الفرع الأول : نظام التأمين من المسؤولية المدنية الطبية	146
أولا : عقد التأمين في المجال الطبي	151
ثانيا : الطرق المكتملة لنظام التأمين	158
الفرع الثاني : إثبات المسؤولية المدنية للطبيب	164
أولا : عبئ إثبات خطأ الطبيب	165
1- إثبات الخطأ الطبي في إطار الالتزام ببذل عناية	165
2- تحديد عبء إثبات الخطأ الطبي في حالة الالتزام بتحقيق نتيجة	167
ثانيا : محل الإثبات	168
المطلب الثاني : ضمان حق المعاق المضرور في التعويض	171
الفرع الأول : دعوى المسؤولية المدنية	171
أولا : شروط رفع دعوى التعويض عن الأخطاء الطبية	172
1- أطراف دعوى التعويض	172
2- شرط الإختصاص القضائي	174
3- شرط المواعيد	178
4- شرط القرار الإداري المسبق	178
ثانيا : دور القاضي في تقدير تحقق عناصر المسؤولية الطبية	179
الفرع الثاني : تقدير القاضي للتعويض عن المسؤولية الطبية	183
أولا : مصادر تقدير التعويض	184

186.....	ثانيا : سلطة القاضي في تقدير التعويض
186.....	1- العناصر الواجب مراعاتها في تقدير التعويض
202	2- منح التعويض
207.....	المبحث الثاني : مظاهر الحماية القانونية المقررة للمعاق المضرور
207.....	المطلب الأول : ضمانات مكرسة للمريض بمقتضى قيود مفروضة على الطبيب
208.....	الفرع الأول : تقييد مجال التجارب الطبية
208.....	أولا : الضوابط العامة للتجارب الطبية
213.....	ثانيا : موقف القانون الجزائري من التجارب الطبية
219.....	الفرع الثاني : ضبط عملية نقل و زرع الأعضاء
225.....	الفرع الثالث : تخفيف عبء الإثبات
229.....	المطلب الثاني : ضمانات مكفولة بصفة خاصة لفئة المعاقين
230.....	الفرع الأول : تمتيع المعاق بجملة من حقوق
232.....	أولا : الحق في التكفل الإجتماعي و الإداري
233.....	ثانيا : الحق في التكفل المؤسساتي و المهني و الإدماج
237.....	ثالثا : التأهيل الطبي للمعاق
238.....	رابعا : تشجيع الحركة الجمعوية
239.....	الفرع الثاني : تحليل بعض نصوص قانون حماية الأشخاص المعوقين
251.....	الخاتمة